

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٩ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون العقوبات الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالقانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ ؛

وعلى القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم السجون ؛

وبعد أخذ رأى مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُغفى عن العقوبة المقضى بها على المحكوم عليهم فى قضايا محددة وهم :

م	اسم المحكوم عليه	القضية
١	هشام فؤاد محمد عبد الحليم	٩٥٧ لسنة ٢٠٢١ جنح أمن دولة طوارئ مصر القديمة.
٢	قاسم أشرف قاسم أحمد ربيع	١٤٨٣٧ لسنة ٢٠١٤ جنابات قصر النيل حصر ٢٠٤٢ لسنة ٢٠١٤ ك.
٣	أحمد سمير عبد الحى على سنطاوى	٧٧٤ لسنة ٢٠٢١ جنح أمن دولة طوارئ.
٤	طارق النهري حازم حسن	٨٦٢٩ لسنة ٢٠١١ جنابات قسم السيدة زينب.
٥	عبد الرؤوف خطاب حسن خطاب	٨٦٢٩ لسنة ٢٠١١ جنابات قسم السيدة زينب.
٦	طارق محمد المهدي صديق	٨٦٢٩ لسنة ٢٠١١ جنابات قسم السيدة زينب.
٧	خالد محمد عبد المنعم صادق صابر	٨٦٢٩ لسنة ٢٠١١ جنابات قسم السيدة زينب.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ ذى الحجة سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٨ يوليو سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى